



## مذكرة عمل عدد 2012/2

- الموضوع :** إجراءات التصريح بالأجور ودفع المساهمات عن بعد.
- المرجع :** مذكرة العمل عدد 37 لسنة 2007 المؤرخة في 24 أكتوبر 2007 والمتعلقة بإجراءات التصريح بالأجور ودفع المساهمات عن بعد.
- المصاحب :** - نموذج مطلب انخراط بمنظومة التصريح بالأجور ودفع المساهمات عن بعد.  
- نموذج إذن بالاقطاع من حساب بنكي أو بريدي.

ابتداء من تاريخ صدور هذه المذكرة ، تكلف المكاتب الجهوية والمحلية بإنجاز عمليات انخراط المؤجرين بمنظومة التصريح بالأجور ودفع المساهمات عن بعد وبمعالجة مطالب الحصول على شهادات إبراء الذمة الواردة عبر هذه المنظومة. وتوضح هذه المذكرة المهام الموكولة لمختلف هيكل الصندوق والإجراءات الواجب اتباعها في مجال :

- الانخراط بمنظومة التصريح بالأجور ودفع المساهمات عن بعد ،
- استخلاص المساهمات واستغلال التصاريح بالأجور عن بعد ،
- معالجة مطالب الحصول على شهادات إبراء الذمة عن بعد.

### **1- الانخراط بمنظومة التصريح بالأجور ودفع المساهمات عن بعد :**

يتعين على المؤجر الراغب في الانخراط بمنظومة التصريح بالأجور ودفع المساهمات عن بعد النفاذ إلى موقع الصندوق على الأنترنت (<http://www.e-cnss.nat.tn/tdspc/index.htm>)

لاستخراج مطبوعة مطلب انخراط ومطبوعة إذن بالاقطاع يقوم بتعميرهما وإمضائهما وتقديمهما وجوباً في نفس الوقت إلى المكتب الجهوي أو المحلي الذي يرجع إليه بالنظر. ويمكن للمؤجر تقديم عدة أذون بالاقطاع عوض الاقتصار على إذن وحيد. ويكون كل إذن بالاقطاع حاملاً وجوباً تأشيرة المؤسسة المالية التي يخصص لها المؤجر بتنفيذ أوامر الاقطاع الصادرة عن الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي.

ويتعين على خلية الانخراط والتسجيل حال استلام مطلب الانخراط والإذن (أو الأذون) بالاقطاع والتثبت من المعطيات المضمنة بها :

- تدوين معطيات مطلب الانخراط والإذن (أو الأذون) بالاقطاع على منظومة التصريح بالأجور ودفع المساهمات عن بعد ،

ويتم بصفة آلية خلال عملية تدوين المعطيات عرض الاسم أو التسمية الاجتماعية للمؤجر وعنوانه للتثبت من صحة رقم الانخراط إضافة إلى عرض المعطيات اللازمة لاستغلال تصاريح الأجور : رموز الاستغلال ، نسبة المساهمات بنظام حوادث الشغل والأمراض المهنية ، الإعفاء من المساهمات بالصندوق الخاص للدولة ، الانخراط بالنظام التكميلي للجرايات.

- طبع وصل في استلام وثيقتي مطلب الانخراط والإذن بالاقطاع وتسليمه للمؤجر ،

- التثبت من المعطيات المعروضة وخاصة من رموز الاستغلال وتصحيحها عند الاقتضاء.

- إحالة الملف إلى رئيس الخلية للتثبت من صحة تدوين المعطيات وخاصة منها العناوين الإلكترونية ورموز الاستغلال في صورة تصحيحها ، قبل التصديق عليها.

وبمجرد التصديق على تدوين معطيات الانخراط ، تتكفل المنظومة بإنجاز العمليات التالية :

• توجيه مراسلة إلكترونية لكل شخص مرخص له من قبل المؤجر بإنجاز عمليات التصريح بالأجور ودفع المساهمات عن بعد لدعوته إلى النفاذ إلى المنظومة ومد الصندوق بمراجع شهادة المصادقة الإلكترونية الخاصة به ،

• التثبت من صلوحية شهادة المصادقة الإلكترونية ومن هوية صاحبها وعنوانه الإلكتروني ،

• إعلام الشخص المعني بالترخيص له باستعمال منظومة التصريح بالأجور ودفع المساهمات عن بعد ومدّه برمز العبور إلى المنظومة وبكلمة السر التي يمكنه تغييرها متى شاء ذلك.

ويمكن للمؤجر حينئذ الشروع في التصريح بالأجور ودفع المساهمات عن بعد.

- حفظ ملفات انخراط المؤجرين بمنظومة التصريح بالأجور ودفع المساهمات عن بعد حسب أرقام انخراطهم بنظام الضمان الاجتماعي ،

وتتكفل مصالح الإعلامية بتعيين المعطيات المضمنة بمنظومة التصريح بالأجور ودفع المساهمات عن بعد عند استغلال التعديلات المنجزة من طرف المكاتب الجهوية والمحلية في المعطيات اللازمة لاستغلال تصاريح الأجور وخاصة في صورة حصول المؤجرين على تكفل بالمساهمات أو إعفاء من المساهمات بنظام الضمان الاجتماعي أو حدوث تخفيض أو ترفيع في نسب مساهماتهم بنظام حوادث الشغل والأمراض المهنية أو انخراطهم بالنظام التكميلي للجرايات.

## 2- استخلاص المساهمات واستغلال التصاريح بالأجور عن بعد :

يتولى المؤجر التصريح بالأجور عن بعد والمصادقة على مبلغ المساهمات المستوجبة. ويأذن للصندوق الوطني للضمان الاجتماعي بإصدار الأمر (أو الأوامر) باقتطاع هذا المبلغ من الحساب(ات) البريدي(ة) أو البنكي(ة) الذي (التي) أودع لدى الصندوق إننا بالاقطاع منه(ها).

وتتولى إدارة الاستخلاص والمراقبة كل يوم ابتداء من اليوم الأول الموالي لكل ثلاثية :

- إعداد أوامر اقتطاع المساهمات وإيداعها بمركز الصكوك البريدية على منظومة CCPNET وذلك دفعة واحدة على الساعة الرابعة عشرة والنصف أو على الساعة الحادية عشرة خلال فترة العمل بالحصّة الواحدة.

- تحويل التصاريح والكشوف الإجمالية إلى إدارة استغلال الإعلامية قصد تحيين حسابات المؤجرين والحسابات الفردية لأجرائهم طبقا للإجراءات الجاري بها العمل ، مع اعتبار التاريخ الذي قام فيه المؤجر بتوجيه التصريح بالأجور ونفع المساهمات عن بعد عند تنزيل مبالغ المساهمات بالحساب الدائن والحساب المدين لكل مؤجر ،

- إحالة التصاريح الإلكترونية بالأجور إلى مصلحة التصرف الإلكتروني في الوثائق قصد حفظها بمنظومة الأرشفة الإلكتروني.

وتتولى إدارة الشؤون المالية ابتداء من اليوم الأول الموالي لكل ثلاثية ، بين الساعة الرابعة عشرة والنصف والخامسة عشرة أو بين الساعة الحادية عشرة والحادية عشرة والنصف خلال فترة العمل بالحصّة الواحدة ، الاطلاع على قائمة الكشوف الإجمالية للأجور المصرح بها ومقارنتها بقائمة أوامر الاقتطاع المودعة على الموقع الإلكتروني لمركز الصكوك البريدية قبل الإمضاء الإلكتروني على أوامر الاقتطاع المطلوب تنفيذها من قبل مركز الصكوك البريدية.

وإثر وضع مركز الصكوك البريدية قائمة الاقتطاعات المرفوضة على منظومة CCPNET خلال اليوم الثاني الموالي لإيداع أوامر الاقتطاع ، تتعهد إدارة الشؤون المالية بـ :

- تحويل قائمة الاقتطاعات المرفوضة من منظومة CCPNET إلى منظومة التصريح بالأجور ودفع المساهمات عن بعد لكي يتم بصفة آلية :

\* إشعار المؤجرين الذين رفض اقتطاع مساهماتهم كليا أو جزئيا بوجوب دفع المساهمات أو المبالغ المتبقية منها مباشرة لدى المكاتب الجهوية والمحلية ،

\* تمكين المؤجرين الذين أنجزت أوامر اقتطاع مساهماتهم من استخراج وصل خلاص ممضى إلكترونيا من إدارة الشؤون المالية.

- متابعة تنزيل مبلغ الاقتطاعات المنجزة بالحساب البريدي للصندوق.

وتتعهد إدارة الاستخلاص والمراقبة بتحويل قائمة الاقتطاعات المرفوضة من منظومة التصريح بالأجور ودفع المساهمات عن بعد إلى الحاسوب المركزي لتتولى إدارة استغلال الإعلامية :

- إلغاء المبالغ التي تم رفض اقتطاعها من الحسابات الدائنة للمؤجرين المعنيين ،

- وضع قائمة القيود الحسابية المنجزة عن إصدار أوامر الاقتطاع وعن استغلال قائمة الاقتطاعات المرفوضة على ذمة إدارة الاستخلاص والمراقبة للتثبت والمتابعة.

### 3- معالجة مطالب الحصول على شهادات إبراء الذمة عن بعد :

- يتعين على خلية الاستخلاص والتصرف في حسابات المساهمين حال تلقي مطلب الحصول على شهادة في إبراء الذمة الوارد عبر منظومة التصريح بالأجور ودفع المساهمات عن بعد :
- التثبت من قيام المؤجر المعني بالأمر بإيداع تصريحه بالأجور ودفع مساهماته عن بعد بعنوان آخر ثلاثية حل أجل خلاصها ،
  - الإسراع بمعالجة المطالب الواردة عبر منظومة التصريح بالأجور ودفع المساهمات عن بعد.
- وتجدر الإشارة إلى أن وضعية المؤجر تعتبر مسواة بعنوان آخر ثلاثية حل أجل خلاصها إذا قام بإيداع التصريح بالأجور ودفع المساهمات بعنوانها عن بعد طالما لم يتم إشعار الصندوق الوطني برفض اقتطاع مساهماته.

الإدارة المركزية للإعلامية والتنظيم والجودة وإدارة الانخراط والتسجيل والحسابات الفردية وإدارة الاستخلاص والمراقبة وإدارة الشؤون المالية مكلفة كل فيما يخصها بالسهر على حسن تطبيق ما ورد صلب هذه المنكرة التي تلغي وتعوض منكرة العمل عدد 37 لسنة 2007 المؤرخة في 24 أكتوبر 2007 والمتعلقة بإجراءات التصريح بالأجور ودفع المساهمات عن بعد.

الرئيس المدير العام  
حافظ العموري